193320 - هل لها الاستمناء بيدها إذا كان زوجها لا يشبع رغبتها ؟

السؤال

شكرا على جوابكم على سؤالي، ولكن الجواب الذي أرسلتموه لا يجاوب سؤالي.الأمر هو أن زوجي حاول جاهدا بشتى الطرق أن يسد شهوتي ، وتحدثنا سويا كثيرا في هذا الموضوع ، وقرأنا عنه كثيرا ، ولكن لم نصل إلى حل ، يريد زوجي مني أن أستمني بعد الجماع حتى ألبي رغبتي وأصل لكامل نشوتي ؛ لأنه غير قادر على سد رغبتي بشتى الطرق .
وسؤالي هو : هل يباح لي الاستمناء عقب الجماع حتى ألبي رغبتي الجنسية كاملة حيث أن زوجي غير قادر على إيصالي لقمة نشوتي الجنسية حالة جماعه لي ؟ هل يبيح الإسلام ذلك وقد أذن زوجي لي في الاستمناء ؟ أود أن تجاوبني لأن الأمر بدأ يؤثر على حياتي الزوجية.
مرحبا،تزوجت منذ ثلاثة أعوام وأحب زوجي كثيرا ولكن المشكلة تكمن أن زوجي لا يشبعني جنسيا عند الجماع لا بذكره ولا بيده أو بأي وسيلة أخري.فعلنا كل السبل ولكنها باءت بالفشل وقد أدي ذلك الأمر لخلق مشكلة عظيمة في علاقتنا الزوجية ، وأريد أن أستمني بسبب أنني لا آخذ كفايتي من زوجي .
وسؤالي هو:هل يباح لي الاستمناء حتى ألبي رغبتي وأظل سعيدة في حياتي الأسرية ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :
الأصل في الاستمناء التحريم وينظر جواب سؤال رقم : (329) .
وإنما يباح ذلك إذا خشي المرء على نفسه الوقوع في الزنا ، ولا شك أن تحريم الزنا أظهر ، وقبحه وشناعته أشد ؛ فلذلك جاز ارتكاب أدنى المفسدتين ، تفويتا لأعلاهما .

قال الرحيباني رحمه الله : " ومن استمنى من رجل وامرأة لغير حاجة ; حرم فعله ذلك وعزر عليه ; لأنه معصية وإن فعله خوفاً على نفسه من الوقوع في الزنا أو اللواط أو خوفاً على بدنه ; فلا شيء عليه .. " انتهى من " مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى" (6/226).
وقال المرداوي رحمه الله :
" فائدتان إحداهما : لا يباح الاستمناء إلا عند الضرورة.
الثانية: حكم المرأة في ذلك حكم الرجل ، فتستعمل شيئاً مثل الذكر عند الخوف من الزنا . وهذا الصحيح, قدمه في الفروع.." انتهى من "الإنصاف" (10/252) .
ثانياً :

الواجب على الزوج أن يعطي زوجته حقها من العشرة بالمعروف ، ومن أهم ما يعتني به في ذلك : أن يعفها عن التطلع إلى غيره ، ويعطيها حقها في الفراش ، بما يستطيع ، ولو بتعاطي ما يقوي ذلك الجانب عنده ، والاعتناء بالأغذية المفيدة في ذلك .

فإن كان الزوج يقضي حاجته سريعا ، قبل أن يشبع زوجته : فعليه أن يجتهد في مداعبتها أولا ، ولو بيده ، أو ببدنه ، ولا يبدأ بالجماع حتى تتهيأ هي لذلك ، وتقضي حاجتها منه بجماعه لها .

وإذا كان السؤال عن الاستمناء باليد : فأي فرق بين يد الزوج ، ويدها هي ، حتى لا يمكنه هو أن يفعل معها ذلك ، وتستمني هي بيدها ؟

فالذي نراه : أن يقوم الزوج بذلك ، والأحسن أن يكون قبل جماعها ، فإن بقي لها من حاجتها شيء ، فله أن يعيد مداعبتها بعد الجماع بيده ، حتى تنتهي حاجتها منه .

ولا بأس أن يعرض نفسه على طبيب مختص ، إن كان يعاني من ضعف في ذلك الجانب .

والله أعلم .